رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب) القسم الأول (- الشيخ عبد الله الغديان - مشروع كبار العلماء

إذا فاتتني صلاة الفجر هل يجوز أن أصليها قبيل الظهر أم أصليها مع فجر اليوم القادم؟ الغديان

عبدالله الغديان

لعذر ما فاتتني صلاة الصبح فهل يصح اداؤها قبيل الظهر بقليل؟ اه وهناك من الناس من يقولون ان الافضل ان تؤديها مع صلاة الصبح في اليوم الذي يليه. افيدوني في ذلك بارك الله فيكم. الجواب الرسول صلوات الله وسلامه عليه قال من نام عن صلاة او - 00:00:00

اللي يصليها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك. فجعل وقت ادائها هو وقت ذكرها. فانت اذا كنت نائما واستيقظت قبل طلوع الشمس او بعد طلوع الشمس فانك تتوضأ وتصلي هذه الصلاة ولا يجوز لك ان - 00:00:20

تؤخرها الى الظهر ولا يجوز لك ان تؤخرها تصليها مع صلاة الفجر ومما يحسن التنبيه عليه ان انك كثيرا من العامة اذا كان عليه صلوات اخرها لسبب شرعي من الاسباب واراد ان يقضيها فانه - 00:00:40

يصلي اه اليوم خمسة صلوات من الصلوات الماضية فيصلي الفجر مع الفجر والظهر مع الظهر والعصر مع العصر والمغرب مع المغرب والعشاء مع العشاء وهكذا اذا جاء اليوم الثاني والثالث حتى تنتهي الصلوات التي عليه. والواجب عليه ان يصليها - 00:01:00

متتابعة. فمثلا اذا كان عليه صلاة ثلاثة ايام او اربعة ايام فانه يصليها متتابعة. فاذا ما تمكن من ادائها مثلا بين الفجر والظهر فانه يصليها متتابعة. واذا امكنه مثلا واذا لم يتمكن من فعله - 00:01:20

الا بين الظهر والعصر وهكذا فانه يصليها. المقصود انه لا يؤخرها ويصلي كل صلاة مع الصلاة التي تماثلها وبالله التوفيق جزاكم الله خير - 00:01:40